

[4261-2203] رجل باع سلعة بستين ألفا على شكل أقساط وفي حالة سداد المشتري خلال عام تكون السلعة بخمسين

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل باع سلعة بمبلغ ستين ألفا على شكل اقساط. ها؟ رجل باع سلعة بمبلغ ستين ألفا على شكل

اقساط. وفي حالة سداد المشتري خلال عام - 00:00:00

من فقط تكون السلعة بخمسين فهل هذا يدخل في بيعتين في بيعة؟ نعم. اذا باعها اذا باعها بقيمتين الحافرة كذا والغائبة هذا بيعتين

في بيعة. نعم - 00:00:18